

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد الخرابشة

وعضوية القضاة السادة

بسام العقوم ، خليفة السليمان ، محمد طلال الحمصي ، محمد أمين الحوامدة.

محكمة التمييز الأردنية

بصفحتها : الجزئية

رقم القضية: ١٦٢٢٠/ ٢٠٠٧


تقدم رئيس النيابة العام بكتابه رقم (١٦١٨/٢٠٠٧/٤/١) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٣
بطلب تقض بموجب المادة (١/٢٩١) من قانون أصول المحاكمات الجزائية بشأن الحكيم
الصادريين في الدعويين رقم (٢٠٠٦/١٠٨) صلح جزاء الزرقاء المفصولة بتاريخ
٢٠٠٦/٢/٢٨ والدعوى الاستئنافية رقم (٢٠٠٦/٤٩٣٥) استئناف جزاء عمان والمفصولة
بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٢٨.


ببناء على طلب وزير العدل بكتابه تساريخ ٢٠٠٧/١١/٢٨ رقم
(١٠٧/١٠/١٠٣٢٦/٣٥) بعرض الملفين المشار إليهما أعلاه على محكمتنا لوجود مخالفة
للقانون في الحكم الاستئنافي وقد اكتسب الحكم الدرجة القطعية ولم يسبق لمحكمة التمييز
التدقيق فيها .

ملتصفاً تقض الحكم الاستئنافي للأسباب الواردة في كتاب معالي وزير العدل التالي:-
أخطأت محكمة الاستئناف برد الاستئناف شكلاً لعدم تقديم معذرة مشروعة دون أن تناقش
التقرير الطبي الذي أرفقه المستأنف بلائحة استئنافه والمورخ في ٢٠٠٦/٢/٢٧ المشار
إليه في البند الخامس من أسباب الاستئناف المتضمن منح المستأنف استراحة طبية لمدة
يومين من تاريخه والذي يشكل معذرة مشروعة تترر غيابه عن جلسة ٢٠٠٦/٢/٢٨.





١٠ / ١ / ٢٠٠٨
















٢٠٠٨/١١/٢٤ الموافق ١٤٢٨ هـ الموافق ١٥ من شهر ربيع الثاني ١٤٢٨ هـ

١. 

٢. 

٣. 

٤. 

٥. 

٦. 